وولده سنة احدي وثمانين في المسانيد عليه فانه علي
الابواب كما علم مما قررته قريبا على انه يحتمل على بعد ان يكون
ارادمسنده الذي ذكره الخطيب في تصانيفه فانه قال انه
صنف المسند والتفسير والجامع وكذا انتقد بعضهم على ابن الصلاح
كما قرأته بخط الشارح تفضيل كتب السنن على مسند احمد الذي
هو اكبر هذه المسانيد بل مطلقا واحسنها سياقا متمسكا بكونه
لم يدخل فيه الا ما يحتج به كما دل عليه عدم استيعاب ما عنده من
احاديث الصحابة فيه وانما انتقاه من اكثر من سبعماية الف
وخمسين الف حديث وقال ما اختلف المسلمون فيه من حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان وجدتموه فيه
والا فليس بحجة بل بالغ بعضهم فاطلق عليه الصحة والحق ان
فيه احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض حتى
ان ابن الجوزي ادخل كثيرا منها في موضوعاته ولكن قد تعقبه
في بعضها الشارح وفي سابرها او عللها شيخنا وحقق كما سمعته
منه نفي الرضم عن جميع احاديثه وانه احسن انتقاء وتحريرا من
الكتب التي لم تلتزم الصحة في جميعها قال وليس وليست الاحاديث
الزايدة فيه على ما في الصحيحين باكثر ضعفا من الاحاديث الزايدة
في سنن ابي داود والترمذي عليهما ولهذا اقررت الارجحية بما
قدمته ويمكن ان يقال انها في كلام ابن الصلاح بالنظر لاد راجه
للصحيحين ونحوهما في كتب الادواب وبالجملة فسبيل من اراد
الاحتجاج بحديث من السنن لاسيما ابن ماجه ومصنف
ابي شيبة وعبد الرزاق مما لا مرفهما اسندا وحديث من
المسانيد واحد اذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا

الحسن

الحسن خاصة وهذا المحتج ان كان مناهلا لمعرفة الصحيح من غيره
فليس له ان يحتج بحديث من السنن من غير ان ينظر في اتصال
اسناده وحال رواته كما انه ليس له ان يحتج بحديث من المسانيد
حتى يحيط علما بذلك وان كان غير مناهل لذلك فسبيله
ان ينظر في الحديث فان وجد احدا من الائمة صححه او حسنه
قلده ان يقلده وان لم يجد ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون
كحاطب ليل فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر ولما انتهى الكلام على
كلا من القسمين بانفراده ناسب ايرادهما بمسئلتين متعلقتين بهما
فلهذا قال ابن الصلاح رحمه الله والحكم الصادر من المحدث تارة
بالصحة هذا اسناد صحيح او بالحسن كهذا اسناد حسن دون
الحكم منه بذلك للمتن كهذا حديث صحيح او حسن كما راوا حسبما
اقتضاه تصريحهم بانه لا تلازم بين الاسناد والمتن اذ قد يصح
السند او يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال والعدالة دون
والضبط دون المتن لشذوذ او علة ولا يخدش في عدم التلازم ما تقدم
من ان قولهم هذا حديث صحيح مرادهم به اتصال سنده مع ساير
الاوصاف في الظاهر لانقطاع عدم استلزامه الحكم لكل فرد من اسانيد
ذاك الحديث وعلى كل حال فالتقييد بالاسناد ليس مرجحا في صحة المتن
ولا منفقد بل هو على الاحتمال ان صدر ممن لم يطرد له عمل فيه او
اطرد فيما لم تظهر له صحة متنه ولذلك كان منحط الرتبة عن
الحكم للحديث وانقله اي الحكم للاسناد بالصحة او الحسن في
المتن ايضا ان اطلقه اي الحكم للاسناد دون احد منهما ممن يعتمد
اي ممن عرف باطراد عدم التفرقة بين اللفظين حضورا ان
كان في مقام الاحتجاج والاستدلال الذي يظهر انه الحامل لابن الصلاح

Copyright © King Saud University